



جامعة الدول العربية
الأمانة العامة

ملحق تفسيري لأحكام المادة (17)

من اتفاق المقر بين جامعة الدول العربية وجمهورية مصر العربية

إن جامعة الدول العربية

و

وزارة الخارجية لجمهورية مصر العربية

1-أعمالاً لأحكام المواد (29-3/17-15) من اتفاقية المقر بين جامعة الدول العربية

وجمهورية مصر العربية، والتي تنص على:

- المادة (29) من ذات الاتفاقية، والتي تنص على: "تفسر الأحكام المنصوص عليها في هذا الاتفاق في ضوء الغرض الأساسي الذي تم إبرامه من أجله وهو تمكين جامعة الدول العربية من الاضطلاع بمسؤولياتها ومهامها في دولة المقر على الوجه الأكمل".

- المادة (3/17) من ذات الاتفاقية، والتي تنص على: "تتمتع البعثات الدائمة المراقبة وممثلوها بالمزايا والحصانات الواردة في المادة (11) من اتفاقية مزايا وحصانات الجامعة ويجوز تمتع هذه البعثات وممثلها ببعض المزايا والإعفاءات والتسهيلات الأخرى الضرورية لأدائهم لأعمالهم بفعالية حسبما يتفق عليه بين الأمين العام والحكومة المصرية".

- المادة (15) من ذات الاتفاقية، والتي تنص على: "تدفع الجامعة بمقتضى القوانين واللوائح المعمول بها في جمهورية مصر العربية الضرائب غير المباشرة التي تدخل في أسعار السلع المباعة أو الخدمات المؤداة، كما لا يعفى ما تشتريه جامعة الدول العربية لأعمالها الرسمية من ضريبة المبيعات أو رسم نقل الملكية إلا إذا بلغت قيمة هذه الضريبة أو الرسم مبلغ لا يستهان به، وفي هذه الحالة يجوز استردادها في صورة مبالغ إجمالية، وذلك بالاتفاق بين الجامعة وحكومة جمهورية مصر العربية".



جامعة الدول العربية
الأمانة العامة

2- ورغبة منهما في تفسير بعض العبارات الواردة في اتفاق المقر، والخاصة بالضرائب غير المباشرة، وحيث أن المادة (17) من اتفاق المقر تخلو من نص مباشر يعالج موضوع الضرائب الغير مباشرة، والتي تدخل في أسعار السلع المباعة أو الخدمات المؤداة واتساقا مع أحكام المادة (15) من ذات الاتفاقية، والتي تمنح الجامعة الحق في استرداد ضريبة القيمة المضافة أو رسم نقل الملكية إذا بلغت مبلغا لا يستهان به فإنه لا يوجد ما يمنع من تطبيق ذات النص فيما يتعلق بالوفود الدائمة والبعثات التابعة لجامعة الدول العربية بما يمكنها من الاضطلاع بمسؤولياتها وأداء مهامها في دولة المقر.

3- يكون لهذا الملحق التفسيري الموقع ذات القوة والأثر اللذين لاتفاقية المقر وخاصة فيما يتعلق بالامتيازات والحصانات المقررة للبعثات الدبلوماسية.

4- يدخل هذا الملحق التفسيري حيز النفاذ من تاريخ اخطار جمهورية مصر العربية الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بانتهاء الإجراءات الداخلية.

واشباتا لما تقدم وقع هذا الملحق التفسيري بمقر جامعة الدول العربية وحرر بنسختين أصليتين باللغة العربية

بالقاهرة في يوم 27/ صفر/ 1447هـ الموافق 21 أغسطس/ آب 2025م.

عن

معالي وزير خارجية جمهورية مصر العربية

السيد/ بدر عبد العاطي

عن

معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية

السيد/ أحمد أبو الغيط

